

درس فجر الاثنين - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 6-2-3441

٥

عبدالرحمن البراك

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم. ولا تحزن واخفض جناحك للمؤمنين. وقل اني انا النذير المبين - 00:00:00

كما انزلنا على المقتسمين الذين فوربك لنسألكم اجمعين عما كانوا يعملون. فاصدح بما تؤمر واعرض عن المشركين انا كفيناك المستهزئين. الذين يجعلون الله لها اخر فسوف يعلمون ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما يقولون. فسبح بحمد ربك - 00:00:35 واعبد ربك حتى يأتيك اليقين الحمد لله سبحانه وتعالى ممتننا على رسوله بنعمة عظيمة الا وهي سورة الفاتحة ولقد اتيناك سبعا من المثاني نشأت بالفاتحة فهي سبع ايات وهي تثنى - 00:01:31

هل تقرأ مرة ومرة ولهذا جعل الله قراءتها في الصلاة فريضة لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكعبة ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم لا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم - 00:02:10

يعني لا تنظر الى الكفار الذين متعموا بزهرة الدنيا وزينتها وحظوظها ولذاتها. لا تنظر اليهم ولا تتطلع الى ما هم عليه لا تمدن عينيك الى ما متعنا بازواجا منهم. ولا تحزن عليهم. لا تأسف على اصرارهم على الكفر - 00:02:31

اللهم من ورائهم سيجزىهم بکفرهم وعنادهم وعنتهم ولا تحزن عليهم واغفر جناحك للمؤمنين. يعني تواضع للمؤمنين الذين هم اصحابك واتبعوك وامنوا بك تواضعوا وقربهم ولا تعرض عنهم كما يطلب المشركون. كما قال في الآية الأخرى واصبر نفسك مع - 00:02:57

الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يربدون وجهه. ولا تعد عيناك عنهم تريد زينة الحياة الدنيا. ولا تطبع من اغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه وكان امره فرطا واغفر جناحك للمؤمنين وقل اني انا النذير المبين - 00:03:24

يعني اخبر الناس بان الله اوصلك نذيرنا نبين لهم ما ما يضرهم وتبين لهم خطر على عذاب الله. تذرهم عذاب الله وقل اني على النذير المبين كما انزلنا على المقتسمين. الذين جعلوا القرآن عضين. جعلوا القرآن اعضاء وقسموه - 00:03:44

هذا سحر وهذا كذا وهذا كذا جعلوا القرآن عظيم. قال الله فوربك لنسألكم اجمعين عما كانوا يعملون يسألون يوم القيمة عن اعمالهم قال بعض المفسرين يسألون عن لا الله الا الله فهي رأس الامر واصل العمل الصالح - 00:04:09

فوربك قسم من الله بنفسه الله يقسم بنفسه الا وربك لا يؤمّنون وهذا كثير ربك لنسألكم اجمعين عما كانوا يعملون. فاصدح بما تؤمر يعني اجهر بالحق الذي امر الله ان تدعوه اليه فاصدح بما تؤمر - 00:04:40

واعرض عن الموسقيين. اعرض عنهم واتركهم ولا تعبأ بهم فالله سيجزىهم. وسيأخذهم انا كفيناك المستهزئين. وعد من الله بان يكفيه المستهزئين به وقد كفاه الله المستهزئين به قديما وحديثا. فكل من استهزأ بآيات النبي صلى الله عليه وسلم. فانه - 00:05:05

لعقاب الله للعقاب العاجل في الدنيا قبل الآخرة الذين يجعلون مع الله الله اخر. فيجمعون بين الشرك والكفر بآيات الله وبين جاء بها وهو الرسول صلى الله عليه وسلم انا كفيناك المستهزئين الذين يجعلون مع الله الله اخر فسوف يعلمون هذا - 00:05:35

سوف يعلمون عاقبة كفرهم وتكذيبهم واستهزائهم ثم قال تعالى ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما يقولون الرسول يضيق صدره بما يقول الكفار من الاقوال الباطلة الكاذبة تكذيبا له واستهزاء له - 00:06:06

واستهزاء يضيق صدره ولا تغوا كما في الآية الأخرى. ولا تكن في ضيق مما يمكرون يعني اصبر على ما يقولون واصبر وما صبرك إلا بالله. ولا تحزن عليهم ولا تكن في ضيق مما يمكرون. ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما - [00:06:31](#)

فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين. ارشده الى ما يخفف عنه ما يعاني منه من ضيق الصدر وهو التسبيح والصلوة. فسبح بحمد ربك وكن من الساجدين المصلين واعبد ربك حتى يأتيك اليقين. اعبد ربك حتى يأتيك الموت - [00:06:56](#)

فلا فلا امد للعبادة. العبادة مشروعة للانسان الى الممات واعبد ربك حتى يأتيك اليقين ما فيها توقيت يعني لا يزال الانسان مأمورا

بعبادة الله مأمورا بطاعة الله مأمورا باداء ما فرض الله الى - [00:07:24](#)

الى ان يموت حتى يأتيك اليقين. الموت يقين وامر محقق لا لامرة فيه نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - [00:07:50](#)

قال الامام اللغوي رحمة الله تعالى قوله تعالى ولقد اتينا كسبا من المثاني قال عمر وعلي هي فاتحة الكتاب وهو قول قتادة وعطاء والحسن وسعيد بن جبير اخبرنا عبد الواحد بن احمد المليحي - [00:08:24](#)

اخبرنا احمد بن عبدالله النعيمي قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدثنا ادم قال حدثنا ابي ذئب عن ابي قال حدثنا سعيد المقبرى عن ابي هريرة قال رسول الله صلى الله - [00:08:52](#)

ام القرآن هي السبع المثاني. والقرآن العظيم. وعن ابن مسعود قال اذا هذا تفسير نبوي تفسير السبع مثان بالفاتحة هذا تفسير النبي صلى الله عليه وسلم وتفسير جمهور السلف من الصحابة والتابعين. نعم - [00:09:19](#)

وعن ابن مسعود قال في السبع المثاني هي فاتحة الكتاب والقرآن العظيم هو سائر القرآن واختلفوا في ان الفاتحة لما سميت مثاني قال ابن عباس والحسن وقدادة لأنها تثنى في الصلاة - [00:09:45](#)

فتقرأ في كل ركعة وقيل لأنها مقسمة بين الله وبين العبد نصفين. نصفها ثناء ونصفها دعاء. كما روي عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وقال يقول الله عز وجل قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين - [00:10:10](#)

قال الحسين بن الفضل سميت مثاني لأنها نزلت مرتين. مرة بمكة ومرة الصواب هو الاول انها تثنى تقرأ مرة ومرة تقرأ في كل ركعة من ركعات الصلاة فرضها ونفيها. نعم - [00:10:39](#)

هذا هو الصحيح. نعم كل مرة معها سبعون الف ملك. وقال مجاهد سميت مثاني لأن الله تعالى استثنى اها وادخرها. لهذه الامة فما اعطتها غيرهم. وقال ابو زيد البلخي سميت مثاني لأنها - [00:11:00](#)

تثنى اهل الشر عن الفسق. احسنت. تفني اهل الشر عن الفسق من قول العرب ثنيت آ عناني نعم. نعم وقيل لأن اولها ثناء قال سعيد بن جبير عن ابن عباس ان السبع المثاني - [00:11:27](#)

هي السبع طوال اولها سورة البقرة. واخرها الانفال مع التوبة. وقال بعض سورة ياسين بدل الانفال اخبرنا ابو سعيد احمد بن ابراهيم الشرحي قال ابو اسحاق الثعلب قال حدثنا ابو محمد الحسن بن احمد قال اخبرنا ابو بكر - [00:11:54](#)

محمد بن حمد بن خالد وعبد الله بن محمد بن مسلم قال ابناها هلال ابن على قال حدثنا حجاج بن محمد عن ابيه ابراهيم بن عتبة يحيى ابن عن شداد ابن عبد الله عن ابي يسمع عن ثوبا رضي الله عنه ان - [00:12:23](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى اعطاني السبع طوال مكان التوراة مكان الانجيل. واعطاني مكان الزبر المثاني.

وفظلي بالمفصل وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اوتى النبي صلى الله عليه - [00:12:51](#)

محقق يقول تقدم تخرجه فيما سبق المجلد الاول وعن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال اوتى النبي صلى الله عليه وسلم السبع الطوال اعطي موسى ستة فلما القى اللواح رفعت ثنتان وبيقي اربع. قال ابن عباس - [00:13:26](#)

وانما سميت السبع الطوال مثاني لأن الفرائض والحدود والامثال والخبر بنى فيها وقال طاوس القرآن كله مثاني. قال الله تعالى الله احسن الحديث كتابا متشابها اثارها وسمى القرآن مثاني لأن الانباء والقصص - [00:14:01](#)

استنبط في وعلى هذا القول المراد بالسبعين سبعة القرآن فيكون تقديره على هذا وهي القرآن العظيم وقيل الواو مقحمة مجازه ولقد

اتيناك سبعا من المثاني والقرآن العظيم قوله تعالى لا تمن عينيك يا محمد - 00:14:33

الى ما متعنا به ازواجا اصنافا منهم اي من الكفار متمنيا لها متمنيا متمنيا لها. نعم اه وش معنى حصل وقيل الواو مقحمة؟ يعني من نحو قول زائدة كان بمناسبة ان تقرأها - 00:15:06

وهكذا اتينا سبع من المثاني القرآن الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم عن الرغبة في الدنيا ومزاحمة اهلها عليها ولا تحزن عليهم اي لا تفغم. على ما فاتك من مشاركتهم في الدنيا - 00:15:40

اخبرنا عبد واحد الملحي لا تحزن على من فاتك الدنيا هذا ليس بجيدة. الصحيح انك لا تحزن عليهم باصرارهم على الكفر هذا هو الموجود في فلا تذهب نفسك لعلك باخر نفسك الا يكونوا مؤمنين - 00:16:06

هذا هو الصحيح ولا تحزن عليهم ولا تكف نعم اخبرنا عبد الواحد الملحي قال اخبرنا احمد بن عبد الله النعيمي قال اخبرنا ابو جعفر قال حدثنا عيسى بن نصر قال عبد الله بن المبارك قال اخبرنا جهو بن اوس قال سمعت عبد الله بن ادم - 00:16:31

في مريم ومربي عبد الله ابن رستم في موكبه. فقال لابن ابي مريم اني لاشتهي مجالستك وحديثك فلما مضى قال ابن ابي مريم سمعت ابا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه - 00:16:58

وسلم لا تغبطن فاجرا بنعمته. فانك لا تدرى ما هو لاق بعد موته. ان له عند الله قاتلا لا يموت. فبلغ ذلك وهب ابن منبه فارسل اليه وهب. ابد الاعور - 00:17:18

قال يا ابا فلان ما قاتلا لا يموت قال ابن ابي مريم النار اخبرنا ابو منصور محمد بن عبد الملك قال اخبرنا ابو سعيد احمد بن محمد بن الفضل الفقيه قال حدثنا - 00:17:40

ابو الحسن ابن اسحاق قال حدثنا ابراهيم ابن عبدالله العبسي قال اخبرنا وكي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انظروا الى من هو اسفل منكم. ولا تنظروا الى من هو فوقكم - 00:17:59

فانه اجر لا تزدروها نعمة الله عليكم. وقيل هذه الاية متصلة بما قبلها لما من الله تعالى عليه بالقرآن نهاد عن الرغبة في الدنيا. روي ان سفيان ابن عيينة رحمه الله تأول قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من لم يتغنى بالقرآن ان يستغنى - 00:18:19

بالقرآن فتأول هذه الاية قوله تعالى واحضر جناحك لين جناحك للمؤمنين. وارفق بهم والجناحان ان لابن ادم جانبا وقل اني على النذير المبين. كما انزلنا على المقتسمين. قال مجاهد انذركم عذابا كعذاب مقتسمين - 00:18:49

عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال هم اليهود والنصارى الذين اجعل القرآن عظيم فاجعلوه اعضاء. فامنوا ببعضه وكفروا ببعضه. وقال مجاهد هم اليهود والنصارى ففرقوا وبدلوه. وقيل المقتسمون قوم اقتسموا القرآن. وقال بعضهم - 00:19:18

سحر وقال بعضهم شعر وقال بعضهم كذب. وقال بعضهم اساطير الاولين. وقيل الاقتسام وانهم فرقوا القول في رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقالوا ساحر كاهن شاعر وقال مقاتل كانوا ست عشر رجلا بعثهم الوليد بن المغيرة ايام الموسم فاقتسموا عقاب مكة - 00:19:50

وطرقها وقعدوا على انقى بها يقولون لمن جاء من الحجاج لا تفتروا بهذا الرجل الخارج الذي يدعي النبوة منا وتقول طائفة منهم انه مجنون وطائفة انه كاهن وطائفة انه شاعر هو الوليد قائد على باب المسجد نصبوه حكما. فاذا سئل عنه قال صدق اولئك - 00:20:20

يعني المقتسمين وقوله عظين. قيل هو جمع عضو. مأخوذه من قولهم بيت الشيء تعظية اذا فرقته. ومعناهم انهم جعلوا القرآن اعضاء. وقال بعضهم سحر وقال في هنا وقال بعضهم اساطير الاولين. وقيل هو الجمع عظة - 00:20:50

يقال عظة وعظيم مثل برة وبرين وعزة وعزم وعز واصلها ذهبت هايتها الاصلية من الشفه واصلها شفهت بدليل انك تقول في التصغير والمراد بالعظيم الكذب والبهتان وقيل المراد بالعظيم العظه وهو السحر يراد يريد انهم سموا القرآن سحرا. فوربك - 00:21:20

نسألهم اجمعين يوم القيمة. عما كانوا يعملون في الدنيا. قال محمد بن اسماعيل قال عدتهم من اهل العلم ان لا اله الا الله الجمع بين

هذه الاية وبين قوله تعالى فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان - 00:22:07

وقال ابن عباس لا يسألهم هل علمتم انه اعلم بهم منهم ولكن يقول لما علمتم كذا وكذا واعتمده قطرب فقال السؤال الظربان سؤال استعلام وسؤال توبيخ قوله تعالى فيومئذ لا يسأل عن ذنبه انس ولا جان. يعني استعلاما وقوله لنسائهم اجمعين. يعني - 00:22:32

وتقريرا وقال عكرمة عن ابن عباس في الايتين ان يوم القيمة يوم طويل فيه يسألون في بعض المواقف ولا يسألون في بعضها.

نظيره قوله تعالى هذا يوم لا ينطقون. وقال في اية اخرى ثم انكم يوم القيمة عند ربكم تختصمون. قوله تعالى - 00:23:02

اصدع بما تؤمر. قال ابن عباس اظهروا ويروي عنه امده. وقال الظحاك اعلم وقال الاخ افرق ايفرق بالقرآن بين الحق والباطل؟ وقال

سيبوبيه اقظي بما تؤمر واصل الصدح الفصل والفصل - 00:23:32

امر امر النبي صلى واصل الصدح نعم. الفصل والفرق يومئذ يصدعون. يعني يتفرقون اذا كان في في الشيء شق قالوا فيه صدح في الجدار صدح يعني في الشطب الذي - 00:23:53

اه في يده الذي مضمونه الانقسام يصير شيئاً هذا صدح تصدح التفرغ يقال تصدح القوم يعني تفرقوا تصدعوا نعم امر النبي صلى

الله عليه وسلم في هذه الاية باظهار الدعوة وروي ابن عبد الله بن عبيد قال - 00:24:27

كان مستخفيا نزلت هذه الاية فخرج هو واصحابه وعارض المشركين الناس اخذها اية انا كفيناكم المستهزئين. يقول الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم. فاصدع بامر الله ولا تخف احذا غير الله عز وجل. فان الله كافيك - 00:25:03

من عادك تشبهها قوله تعالى يا ايها الرسول بلغ ما انزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس هذه نظيرتها وتفسرها نعم كما كفاك المستهزئين وهم خمسة نفر من رؤساء قريش الوليد بن المغيرة المخزومي - 00:25:33

كان رأسهم العاص بن وائل السهمي والاسود بن عبدالمطلب بن الحارث بن اسد بن عبد العز بن الزمعة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد دعا عليه فقال اللهم اعمي بصره واثكله بولده - 00:26:01

والاسود بن عبد يغوث بن وهب بن عبد مناف بن زهرة والحارث بن قيس فاتى جبريل محمد صلى الله عليه وسلم والمستهزئون يطوفون بالبيت. فقام جبريل وقام النبي صلى الله عليه وسلم الى جنبه - 00:26:21

فمر به الوليد بن المغيرة فقال جبريل يا محمد كيف تجد هذا؟ قال بئس عبد الله. قال قد كفيته واما الى ساق الوليد. فمر رجل من خزانة نبال يريش نبال له وعليه برد يمان وهو يجر ازاره - 00:26:41

تعلقت شظية من نبال بازاره فمنعه الكبار ان يطأطأ رأسه فينزعها وجعلت تضرب ساقه فخدشته فمرضا منها فمات ومر به العاص بن وائل فقال جبريل كيف تجد هذا يا محمد؟ قال بئس عبد الله فاشار جبريل - 00:27:07

الى اخص رجليه وقال قد كفيته فخرج على راحته ومعه ابنان له يتنزه فنزل شعبا من تلك الشعاب فوضع على شبرقة. فدخلت منها شوكة في اخص رجله فقال لدغت فطلبوها فلم يجدوا شيئاً. وانتفخت رجله حتى صارت مثل عنق البعير. فما - 00:27:35

مكانة ومر به الاسود بن المطلب فقال جبريل كيف تجد هذا؟ قال عبد سوء فاشار بيده الى عينيه وقال قد كفيته فعمي. قال ابن عباس رماه جبريل بورقة خضراء ذهب بصره ووجع عيناه. فجعل يضرب برأسه الجدار حتى هلك. وفي رواية الكلبي اتاه - 00:28:05

جبريل وهو قاعد في اصل شجرة ومعه غلام له. فجعل ينطح رأسه بالشجرة ويضرب وجهه بالشوك. فاستغفر مات بغلامه لا ارى احدا يصنع بك شيئاً غير نفسك. حتى مات وهو يقول قتل - 00:28:35

يا رب محمد ومر به الاسود بن عبد ياغوث فقال جبريل كيف تجد هذا يا محمد؟ قال بئس اعد الله على انه ابن خالي. فقال قد كفيته وشار الى بطنه. فاستسقى بطنه - 00:28:55

فمات حينا. وفي رواية الكلبي انه خرج من اهله. فاصابه السموم فاسود حتى عاد حبشايا فاتى اهله فلم يعرفوه. واغلقوا دونه الباب حتى مات وهو يقول قتل اني ارى محمد ومر به الحارث بن قيس فقال جبريل كيف تجد هذا يا محمد؟ فقال عبد - 00:29:15

فاومى الى رأسه وقال قد كفيته فامتحن قيحا فقتله. وقال ابن عباس انه اكل حوتا مالحا فاصابه العطش. فلم يزل يشرب عليه الماء حتى انقض بطنه فذلك قوله تعالى انا كفيناك المستهزئين بك وبالقرآن. الذين يجعلون مع الله - [00:29:45](#)

الها اخر فسوف يعلمون. وقيل استهزائهم واقتسامهم هو ان الله عز وجل لما انزل سورة البقرة وسورة النحل وسورة النمل. وسورة العنكبوت كانوا يجتمعون استهزاء هذا في سورة البقرة ويقول هذا في سورة النحل. ويقول هذا في سورة - [00:30:14](#)

يلعنك ابوك. فانزل الله تعالى ولقد نعلم انك يضيق صدرك بما يقولون. فسبح بحمد ربك قال ابن عباس فصلي بامر ربك وكن من الساجدين المصلين المتواضعين. وقال فسبح بحمد ربك. قل سبحان الله وبحمده وكن من الساجدين المصلين - [00:30:44](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه امر فزع الى الصلاة واعبد ربك حتى يأتيك اليقين. اي الموت الموقن به. وهذا معنى ما ذكر في سورة ام مريم - [00:31:14](#)

واوصاني بالصلوة والزكاة ما دمت حيا. آا اخبرنا المطهر بن علي الفارسي. قال اخبرنا محمد ابن ابراهيم الصالح قال اخبرنا عبد الله بن محمد بن جعفر ابو الشيخ الحافظ قال حدثنا امية ابن ابن - [00:31:36](#)

محمد الصواف البصري قال حدثنا محمد بن يحيى العزدي قال حدثنا ابى والهيثم ابن خارجة قال حدثنا اسماعيل ابن عياش انشر حبيب ابن مسلم عن ابى مسلم الخولانى عن جبير ابن نفيرات - [00:31:56](#)

رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اوحى الي ان اجمع المال وакون من التاجر ولكن اوحى اليك ان سبح بحمد ربك وكن من الساجدين. واعبد - [00:32:16](#)

ربك حتى يأتيك اليقين. وروي عن عمر رضي الله عنه قال نظر النبي صلى الله عليه وسلم الى مصعب ابن عمير مقبلا وعليه ايهاب كبش. قد تنطق به. فقال رسول الله صلى - [00:32:36](#)

الله عليه وسلم انظروا الى هذا الذي قد نور الله قلبه لقد رأيته بين ابويه يغذيانه باطيب الطعام والشراب. ولقد رأيت عليه حلة شراها او شريت له بمئتي درهم. فدعاه - 00:32:56

الله المستعان. والدر المنشور محرر وجيه. حلو والله. سيرة ابن هشام لا زال هذه الكتب الله اعلم الآية عامة ان كانوا هؤلاء وغيره نعم
تفضل طيب اقرأ شرح الباب السابق اللي امس - 00:33:51

فضل الصدقة الزوج والاقارب قال الشوكاني رحمه الله حديث الاول قوله انك رجل خفيف ذات اليد هذا كنايتنا عن الفقر وفي لفظ للبخاري ان زينب كانت تتفق على عبد الله . وايتام في حجرها - 00:34:27

قالت يا عبد الله سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ايجزى عنى ان انفق عليك وعلى في حجري من الصدقة الحديث قوله فاذا امرأة من الانصار زاد النسائي والطیالس يقال - 00:35:10

انها زينب وفي رواية للنسائي انطلقت امرأة عبد الله يعني ابن مسعود وامراةه ابي ابن مسعود يعني عقبة ابن عامر الانصاري استدل بهذا الحديث. الا انه يجوز للمرأة ان تدفع زكاتها الى زوجها. وبه - 00:35:30

يتم دليل ان هذه الصدقة صدقة واجبة. وبذلك جزم المازري - 00:35:54

ويؤيد ذلك قولها ايجزى عنى وتعقبه عياض بان قوله ولو من حلي肯 وقول صدقتها كانت من صناعتها يدلان على التطوع وبه جزما نووي. وتأول قولها ايجزى عنى اي في الواقعية من النار كأنها خافت ان صدقتها على زوجها - 00:36:24

ابي حنيفة انها لا تجزي زكاة انها لا تجزي - 00:36:54

المرأة اه انها لا تجذب زكاة المرأة في زوجها فاخذ من طريق رائحة امراتي ابن مسعود انها كانت امراة صنعاء اليدين فكانت تنفق

عليه وعلى ولده فهذا يدل على انها صدقة - 00:37:29

تطوع واحتج ايضا على انها صدقة تطوع بما في البخاري من حديث ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه وسلم قال لها زوجك وولدك احق من تصدقت عليهم قالوا لان الولد لا يعطى من الزكاة الواجبة بالاجماع. كما نقله ابن المنذر والمهدى في البحر وغيرهما -

00:37:59

عقب هذا بان الذى يمتنع اعطاؤه من الصدقة الواجبة. من تلزم المعطى نفقته والام لا يلزمها نفقة ابنها مع وجود ابىه. قال المصنف رحمة الله تعالى ان ساق الحديث وهذا عند اكثراه العلم في صدقة التطوع انتهاء. والظاهر انه يجوز - 00:38:29

للزوجة صرف زكاتها الى زوجها. واما اولا فلعدم المانع من ذلك. ومن قال انه لا يجوز فعليه الدليل. واما ثانيا فلان ترك استفصالة صلى الله عليه وسلم ينزل منزلة العموم. فلما لم يستفصلاها عن الصدقة. هل هي تطوع او واجب - 00:38:59

فكأنه قال يجزي عنك فرضا كان او تطوعا. وقد اختلف في الزوج هل يجوز له ان يدفع زكاته الى زوجته؟ فقال ابن المنذر اجمعوا على ان الرجل لا يعطي زوجته من الزكاة - 00:39:29

لان النفقة واجبة عليه. هذا في اذا كان ما يعطيها عن النفقة يقي بها ماله ويعطيها من الزكاة حتى يسقط عنه قدر من النفقة اما اذا كان يعطيها لسبب اخر - 00:39:49

كما اذا اعطتها لوفاء دين عليها بان هؤلاء يجب عليه قضاء دينه يعطيها من زكاته لقضاء دينها لا يعطيها ما يغنىها عن عن نفقته نعم ويمكن ان يقال ان التعليل بالوجوب على الزوج لا يوجب امتناع الصرف اليها - 00:40:17

لان نفقتها واجبة عليه غنية كانت او فقيرة. فالصرف اليها لا يسقط عنه شيئا واما الصدقة على الاصول والفصول وبقيت القرابة. فسيأتي الكلام عليها ثم حديث سلمان وابي ايوب وابن عباس - 00:40:50

قال رحمة الله حديث سلمان اخرجه ايضا النسائي وابن حبان والدارقطني والحاكم وحسنه الترمذى قال الحافظ وفي الباب عن ابى طلحة وابي امامه عند الطبرانى. قوله الكاشف هو المظمر للعداوة وقد استدل قوله الكاشف. نعم هو المؤمن نعم. هو المظمر للعداوة - 00:41:16

وقد استدل بالحديدين. على جواز صرف الزكاة الى الاقارب. سواء كانوا من تلزم النفقة ام لا؟ لان الصدقة المذكورة فيهما لم تقييد بصدقة التطوع ولكنه قد تقدم عن ابن المنذر وصاحب البحر انهما حكيا الاجماع على عدم جواز - 00:41:49

الى الاولاد. وكذا سائر الاصول والفروع كما في البحر. من تزوي نفقته اذا كان هذا غني بيد نفقة رمز لا يعطيهم الزكاة كيف يعطيه من الزكاة وهو تجب عليه نفقته - 00:42:19

اذا كان يستطيع ان ينفق عليه يجب عليه ان ينفق واذا اعطاه الزكاة وقع بها ماله نعم كما في البحر فانه قال مسألة ولا تجزي ولا تجزي في اصول وفصوله مطلقا اجماعا. وقال الصاحب ضوء النهار ان دعوى - 00:42:46

اي وهم قال وكيف و محمد بن الحسن ورواية عن العباس انها تجزي للباء والامهات ثم قال قلت والمسألة في البحر لم تنسب الى قائل فظلا الاجماع وهذا وهم منه رحمة الله. رحمة الله تعالى فان صاحب - 00:43:19

صرح بنسبيتها الى الاجماع كما حكيناه سالفا فقد نسبت الى قائل وهم اهل الاجماع الا انه يدل لما روی عن ابى العباس و محمد بن الحسن ما في البخاري واحمد بن يزيد قال اخرج ابى دنائير يتصدق بها - 00:43:49

عند رجل في المسجد فجئت فاخذتها. فقلت والله فقال والله ما اياك اردت فجئت فخاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما ليت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن وسيأتي هذا الحديث - 00:44:18

في كتاب الوكالة. ان شاء الله تعالى ولكنه يحتمل ان تكون الصدقة صدقة التطوع بل هو الظاهر. وقد روی عن مالك انه يجوز الصرف في بني البنين. وفي ما فوق الجد والجدة. واما خير الاصول والفصول من القرابة. الذين تلزم نفقتهم فذهب - 00:44:45

الهادى والقاسم والناصر والمؤيد بالله ومالك والشافعى الى انه لا يجزى الصرف اليهم. وقال ابو ابو حنيفة واصحابه والامام يحيى يجوز ويجزى اذ لم يفصل الدليل في عموم الأدلة المذكورة في الباب. وقال الأولون انها مخصصة بالقياس ولا اصل لها - 00:45:15

واما الالتر المروي عن ابن عباس فكلام صحابي ولا حجة فيه. لأن لا للاجتهاد هاد في ذلك مسراحا ويؤيد الجواز والاجزاء. الحديث الذي تقدم عند البخاري في لفظ زوجك وولدك احق من تصدقت عليهم وترك الاستفصال - [00:45:47](#)
في مقام الاحتمال ينزل منزلة العموم في المقال. كما سلف ثم الاصل عدم المانع فمن زعم ان القرابة او وجوب النفقة مانعان فعليه الدليل ولا دليل الله المستعان فمن زعم - [00:46:18](#)

من زعم ان القرابة او وجوب النفقة مانعاني فعليه الدليل. ولا دليل اما القرابة صحيح انها لا تبلى صدقة على القلب صدقة وصلة فـلا يجوز الصرف لأن كما قلنا فيها وقاية لماله - [00:46:48](#)
والمعطى غني بما من نفقة المبذولة له يعطي زكاته من تجب عليه نفقته انه يقي بها ماله وهذا الذي وقع انه فقير ليس بفقير هو غني اذا كان من تجب عليه النفقة باذل - [00:47:21](#)

فلو قدر انه ممتنع من النفقة لسبب من الاسباب انه يعطيه من زكاته يعطيه زكاته ولا يضيئه بحيث لا ينفق عليه ولا يعطيه الزكاة
نعم انتهى شرح نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه
والتابعين - [00:47:54](#)

قال شيخنا قال شيخنا حفظه الله في في الجامع لفوائد بلوغ المرام في تتمة باب شروط الصلاة امي سلمة رضي الله عنها اسألت
النبي صلى الله عليه وسلم اتصلي المرأة في درع وخمار بغير ازار - [00:48:38](#)
قال اذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميه. اخرجه ابو داود وصحح الائمه وقفه هذا الحديث اختلف في رفعه ووقفه واللفظ الذي
ساقه المصنف هو المرفوع لكن لكن قوله وصحح الائمه - [00:48:59](#)

يرجح انهم وقوف ومعنا كونه موقوفا ان المسؤول هي ام سلمة رضي الله عنها وهي وين المجبية؟ وهي المجبية بقولها اذا كان الدرع
سابغا يغطي ظهور قدميها وفي الحديث فوائد منها الاولى - [00:49:20](#)

انه يجوز للمرأة ان تصلي بدرع وخمار والدرع هو القميص الذي يستر جمبع البدن الثانية اشتراط ان يكون الدرع سابغا يغطي ظهور
القدمين الثالثة وجوب اه ستر المرأة قدميها في الصلاة - [00:49:44](#)

وقد اختلف العلماء في ذلك فقيل يجب وقيل يستحب لأن الحديث من قول ام سلمة رضي الله عنها فلا يكون حجة على الوجوب
وهنا ملاحظتان على ترتيب هذه الاحاديث هنا ملاحظة على ترتيب هذه الاحاديث - [00:50:04](#)
الاولى كان من المناسب ان يبدأ بحديث جابر وحديث ابي هريرة لتعلقهما بالرجال الثانية ان يذكر حديث ام سلمة مع حديث عائشة
رضي الله عنها انها لتألقهما بلباس المرأة في الصلاة - [00:50:24](#)

وانا عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فاشكلت علينا القبلة فصلينا فلما طلعت
الشمس اذا نحن صلينا الى غير القبلة فنزلت فايئما تولوا فثم وجه الله - [00:50:45](#)

اخرجه الترمذى وظعفه وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة رواه
الترمذى وقواه البخاري اذان الحديثان يتعلقان بحكم استقبال القبلة في الصلاة - [00:51:04](#)

والقبلة هي الكعبة والمسجد الحرام. وقد دل الكتاب والسنة والاجماع الاشتراط استقبال القبلة في الصلاة الا ما خصه الدليل قال الله
تعالى ومن حيت خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطرا - [00:51:24](#)
وقال صلى الله عليه وسلم من صلى صلاتها واستقبل قبلتنا واكل ذبيحتنا فذلك المسلم الحديث واجمع المسلمين على ذلك اجماعا
قطعا فمن جحد القبلة كفر ومن صلى متعمدا الى غير القبلة لم تصح صلاته - [00:51:42](#)

وهذا الحديثان قد الترمذى اولهما وقول البخاري الحديث الثاني. ومع ذلك فقد اتفق العلماء على مضمونهما وفي الحديثين فوائد منها
الاولى ان من صلى الى غير القبلة وقد اجتهد فاختطا فصلاته صحيحة - [00:52:04](#)
لانه اتقى الله ما استطاع الله يقول فاتقوا الله ما استطعتم. نعم الثانية ان اي جهة امر الله سبحانه بالتوجه اليها فهي القبلة الكل ملکه
وقوله فثم وجه الله اي قبلة الله - [00:52:26](#)

اي القبلة التي شرع الله هذا ارجح القولين في الاية وعلى هذا فلما تكون الاية من ايات الصفات وقيل وجه الله وجهه الذي هو صفتة
ومشى على ذلك ابن القيم واختار شيخه الاول - 00:52:47

وهو المأثور عن السلف كابن عباس وغيره والوجه يطلق في والوجه يطلق على الجهة اضافة الوجه الى الله على القول الاول من
اضافة المخلوق الى خالقه وعلى القول الثاني تكون من اضافة الصفة - 00:53:05

هذا خلاف في تفسير الاية نعم اليكم والایة منسوبة يعني اذا كانت في الجهة؟ نعم منسوبة؟ اي نعم اينما تولوا فثم وجه الله يعني
نسختها والي وجهه بين شطر المسجد الحرام - 00:53:25

او كما قال ابن جوزي يقول هذه الاية مستعملة في المجتهد اذا صلى الى غير القبلة وفي صلاة
التطوع على الراحلة والخائف وقد ذهب قوم الى نسخها - 00:53:57

قالوا لما نزلت هذه الاية توجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس ثم نسخ بقوله وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره.
وهذا مروي عن ابن عباس اينما تولوا فذلوا وجه الله - 00:54:11

كانت من كان الى القبلة المعمور بها فلما رأى فهـ ايها القبلة مثلـ اللي يـسألونـكـ كما قالـ تعالىـ يقولـ السـفاءـ منـ الناسـ قـلـ للـهـ المـشرقـ
والمـغـنـيـ فـاـيـنـ مـاتـواـ؟ـ قـلـ للـهـ المـشـرقـ وـالـمـغـرـبـ وـيـهـدـيـ مـنـ يـسـاـوـيـ الـصـرـاطـ الـمـسـتـقـيمـ - 00:54:40

اذا كان مما امر الله به فهي حق وهي وجه الله الذي امر باستقباله وهذا المعنى سبحانه الله جاء في سورة البقرة في مواضع في هذه
الاية وفي قوله ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب - 00:55:06

ولكن البر من امن بالله فالبر في استقبال ما امر الله ما امر الله باستقبال القبلة التي امر الله بها سواء كانت شرقا او
غربا كل هذا كانت القبلة قبل - 00:55:42

بيت المقدس وكانت عبادة وطاعة وكانت هي وجه الله صار وجه الله الى شطر المسجد الحرام ومعلوم ان هذه الاية ليست المراد
منها الاذن باستقبال الاذن لاستقبال العزة شرقا اعظم لا - 00:56:03

مقيدة الامر نعم الله يهديكم الثالثة انه لا فضل لجهة على جهة فهي في ذاتها متساوية وانما الفضل الایمان بالله وطاعته كما قال
تعالى ليس البر ان تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب - 00:56:48

ولكن البر من امن بالله واليوم الاخر الاية الرابعة انه يجزي البعيد في استقبال القبلة
جهتها وهو الواجب لا عينها واما القريب - 00:57:09

استقبال اين المكابح احسن الله اليكم الان نرى الان الدقة جـتـ الـاجـهـزـهـ هـذـيـ فـيـ وـلـمـ يـعـدـ الجـهـةـ الاـ يـغـيـرـونـ اـحـيـاـنـ اـلـمـسـاجـدـ يـنـبـهـونـ
نـقـولـ يـكـفـيـ الجـهـةـ نـعـمـ نـصـ الـعـلـمـاءـ عـلـىـ اـنـ اـنـمـاـ يـحـبـ اـصـابـةـ عـيـنـ هـذـاـ القـرـيـبـ الـذـيـ يـشـاهـدـ الـكـعـبـةـ - 00:57:30

المسجد الحرام يجب استقبال الكعبة اما البعيد بحسب الامكان الان لما اخترعـتـ هـذـهـ الـاجـهـزـهـ الانـ التـيـ تـحدـدـ حـدـدـ الـكـعـبـةـ
يـجـبـ اـهـ الـعـلـمـ بـمـوـجـبـهاـ اـحـسـنـ اللهـ يـلـكـ اـلـخـامـسـةـ اـنـ قـبـلـةـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ مـاـ بـيـنـ الـمـشـرقـ وـالـمـغـرـبـ مـنـ جـهـةـ الـيـمـنـ.ـ فـذـكـرـ الـمـشـرقـ
وـالـمـغـرـبـ فـيـ الـحـدـيـثـ باـعـتـبـارـ اـهـلـ الـمـدـيـنـةـ - 00:58:11

ومن على قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغاية او بول ولكن شرقوا او غربوا وعليه من كان
 محله في المشرق او المغرب فما بين الشام واليمن له قبلة - 00:59:03

السادسة اليسر في هذا الدين كما هو ظاهر من الفائدتين الرابعة والخامسة وفي الحديث الصحيح ان الدين يسر ويبدل لذلك قوله
تعالى وما وما جعل عليكم في الدين من حرج - 00:59:20

وعن عامر بن ربيعة رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على رحلته حيث توجهت به متفق عليه زاد
البخاري يومئ برأسه ولم يكن يصنعه في المكتوبة - 00:59:36

ولابي داود من حديث انس رضي الله عنه كان اذا سافر فاراد ان يتطوع استقبال بناقته القبلة فكبر ثم صلى حيث كان وجه رcabه
الحديثان في حكم صلاة التطوع على الراحلة في السفر وفيهما فوائد منها - 00:59:52

الاولى جواز صلاة النافلة على الراحلة في السفر ومن ذلك الوتر كما في حديث ابن عمر رضي الله عنهمَا الثانية ان المكتوبة لا تصح.

وهذا مما يدل على ان الوتر ليس بفرضية - 01:00:12

هيئة المكتوبة الرسول يصلى على الراحلة يؤيد القول بأنه ليس بمكتوب ليس فرضية بل هو من النافلة التطوع نعم الثانية ان

المكتوبة لا تصح على الراحلة الا عند الضرورة الخوف من كخوف من عدو او ظرر - 01:00:29

الثالثة ان التطوع للراحلة لا يشترط له استقبال القبلة ويصلى المسافر حيث توجهت به راحلته واذا امكنه استقبال القبلة وهو يسير

وجب عليه كما في السيارة والطائرة والسفينة لانها في الغالب تسير في اتجاه واحد - 01:00:59

يجب احسن الله اليكم اذا تمكن اذا كنت تطوع السيارة في نام على الراحلة السيارة اذا كان وجهك يصلوا الى القبلة ان التطوع

للراحلة لا يشترط له استقبال القبلة فيصلى المسافر حيث توجهت به راحلته - 01:01:32

واذا امكنه استقبال القبلة وهو يسير وجب عليه كما في السيارة والطائرة والسفينة لانها في الغالب تسير في اتجاه واحد الرابعة

استحباب استقبال قبلتي عند تكبير الاحرام ان تراكم في السيارة - 01:02:15

يعني الخلف او بالصدوق انت تتحذف وتستقبل القمة السوق ولا لا يستطيع ان ينحرف اما انت الراكب فتستطيع ان تستقبل القبلة

الرابعة استحباب استقبال قبلتي عند تكبير الاحرام لمن يصلى على الراحلة في السفر - 01:02:42

الخامسة ان المتطوع على راحلته يومئ بالركوع والسجود الایماء احسن الله اليكم يعني مقيد بالراس كما في الحديث هذا والله

هكذا بعضهم يحرك الجسد والله انا كنت اظن هذا كذا اظن انه يقول هكذا - 01:03:16

برأسه معناه انه يقول كذا في الركوع والسجود كل السجود اخفض من الركوع. ايه بس احسن الله اليكم الخامسة ان المتطوع على

راحلته يومئ بالركوع والسجود. السادسة تيسير الله امر العبادة على العبادة السابعة - 01:03:44

استحباب التطوع المطلق بالصلوة في السفر الثامنة ان صلاة النافلة على الراحلة مختص مختصة بالسفر دون الحظر اذ لم يكن النبي

صلى الله عليه وسلم يتتطوع على راحلته الا في السفر - 01:04:13

التسعة ان السنة اه تخصص القرآن وهو قوله تعالى ومن حيث خرجت فولى وجهك شطر المسجد الحرام ثم حديث ابي سعيد

الارض كلها مسجد الا المقبرة حسبك احسن الله اليكم حديث عامر بن ربيعة. رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على

راحلته - 01:04:34

حيث توجهت يعني مطلق لكنه يقيد بحديث انس وحديث ابن عمر الكلام ابن الجوزي قال وفي صلاة التطوع على الراحلة كأنها لم

يقيدها يذكرون ان الشيخ محمد بن إبراهيم انه كان يصلى في السيارة اذا ذهب الى الدرعية - 01:04:59

يعده سفرا او ما الذي يقول العتيق اللي كان مدير مكتبه ذكر عنه انه كان ملائم لهم في المكتب كان اذا سافر كان اذا ذهب الى

الدرعية يصلى النافذة او السنة - 01:05:43

كل من يروي الحديث في هذا على السفر لا حد لها ولا حصر لها يا عم محمد بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين.

والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين - 01:06:11

قال الشيخ عبد الرحمن بن حماد العمر رحمة الله تعالى في كتابه الارشاد الى توحيد رب العباد قال في باب ابطال الشبهات السادسة

ان الاستشفاء والتوصيل بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره في الدنيا الى الله تعالى في الدنيا - 01:07:23

دعائي على انواع الاول قول الداعي بحق فلان يريد الاقسام على الله وهذا محذور من وجوهين الاول انه قسم بغير الله لا يجوز. كما

قال النبي صلى الله عليه وسلم - 01:07:46

من حلف بغير الله فقد كفر او اشرك والثاني انه اعتقاد في ان لاحد على الله حقا وليس لاحد على الله حق الا ما احقه على نفسه

قوله تعالى وكان حقا علينا نصر المؤمنين - 01:08:06

وكذلك ما ثبت في الصحيحين من قوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ وهو رديفه فهذا حق وجب بكلمات الله التامة ووعده الصادق لا ان

العبد نفسه يستحق على الله شيئا كما يكون للمخلوق على المخلوق - 01:08:30

فإن الله هو المنعم على العباد بكل خير. وحقهم الواجب بوعده هو إلا يعذبهم وترك تعذيبهم معنى لا يصلح أن يقسم به ولهذا قال أبو حنيفة وصاحباه يكره أن يقول الداعي أسألك بحق فلان أو بحق أنبيائك ورسلك - [01:08:54](#)

وبحق البيت الحرام والمشعر الحرام ونحو ذلك الثاني أن يقول الداعي بحق فلان يريد التوسل بما له من حق عند الله حالة. النص الذي قال في حالة ولا شيء؟ نعم تكرهوا أحسن لكم الحاشي يقول قال العلامة الكاساني رحمة الله في وداع الصنائع - [01:09:18](#) ويكره للرجل أن يقول في دعائه أسألك بحق أنبيائك ورسلك وبحق فلان لانه لا حق لاحد على الله سبحانه وتعالى جل شأنه ونفس النص في تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق للزبيع - [01:09:46](#)

ونسب القول بذلك إلى الثلاثة يعني أبا حنيفة وصاحبيه أبا يوسف ومحمد الثاني أن يقول الداعي بحق فلان يريد التوسل بما له من حق عند الله بسبب صلاحه وهذا فيه المحذور الثاني المتقدم في الأقسام على الله. وهو اعتقاد أن لاحد على الله حقا - [01:10:05](#) ومع ذلك لا مناسبة بين ما له من حق عند الله وبين اجابة الداعين فدعاه هذا اعتداء في الدعاء. وقد قال تعالى ادعوا ربكم تضرعوا وخفية. انه يحب المعتدين الثالث ان يقول الداعي أسألك بفلان يريد التوسل بذاته - [01:10:32](#)

فهذه بدعة لا فهذه بدعة لا تجوز وهذه الثالثة الانواع ونحوها من الادعية المبتدعة لم تنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة ولا عن التابعين ولا عن أحد من الأئمة - [01:11:01](#)

وانما يوجد مثل هذا في الحروز والهياكل التي يكتب بها الجهال والطريقية والدعاء من أفضل العبادات والعبادات مبنها على السنة والاتباع. لا على الهوى والابتداع الرابع ان يقول الداعي أسألك بحق السائلين عليك. يريد بحق السائلين الاجابة - [01:11:22](#)

وهذا ليس من نوع التوسل بالملائكة وانما هو من التوسل بصفات الله الفعلية كما في الحديث الذي في المسند من حديث أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي قول الماشي إلى الصلاة - [01:11:51](#)

أسألك بحق السائلين عليك وبحق ممثلي هذا. فهذا حق السائلين هو اوجبه سبحانه وتعالى على نفسي فهو الذي احق على الحديث الضعيف يقول اخرجه ابن ماجة واحمد باختلاف يسير فقط - [01:12:12](#)

عند اهل العلم ان الحجر ضعيف. نعم نعم هذا حق السائلين هو اوجبه سبحانه على نفسه فهو الذي احق للسائلين ان يجيبهم وللعامدين ان يثبthem وبهذا المعنى فسر العلماء حديث المسند ان صحيحة - [01:12:34](#)

ولقد احسن القائل ما للعبد عليه حق واجب كلا ولا سعي لديه ضائع ان عذبوا بفبدله او نعموا فيفضلة وهو الكريم الواسع فان قيل فاي فرق بين قول الداعي بحق السائلين عليك يا اخي - [01:12:58](#)

محمد لا حول ولا قوة الا بالله احسن الله اليكم. يقول السائل مع شدة الزحام في المدن الكبيرة مثل الرياض قد يخرج المصلي من المسجد مستعجل دون ان يصل إلى الراتبة - [01:13:21](#)

وقد تفوته لدخول وقت الصلاة التي بعدها فهل له ان يصل إليها في السيارة يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى وهو في في البلد المشهور والمعرفة ان ان في السفر هذا والمعرفة عند اهله - [01:13:50](#)

نعم احسن الله اليكم يقول السائل عبر الشبكة سكنت في بلد لم اكن اعرف اتجاه القبلة سألت احد كبار السن المجاورين لمنزلي فقال لي القبلة اذا دخلت منزلك تتجه كذا وفعلت كما قال - [01:14:33](#)

صليت اسبوعا ربما اقل او اكثر ثم تبين لي ان القبلة كانت خطأ وهذا الكلام قبل عشر سنوات او تسع سنوات فهل يجب علي انا واهل بيتي اعادة الصلاة علما انه لم يكن في حينها مسجد - [01:15:08](#)

ثم الان والله الحمد كثرت المساجد ومضت هذه السنين ولم تسأل سبحانه الله هذا تعاون عظيم هلا سأله في هذا في هذا الزمن قبل هذا الزمن الطويل عندي عندكم سؤال هذا الشخص - [01:15:37](#)

لا يقصد لا تدري عن ان كان الانحراف يسير فلا يضر وكانت المساحة عكس لان القبلة شرق وانت تصلي غرب او بالعكس او شمال والقبلة جنوب فصلاتك غير صحيحة لأنكم مفترط - [01:16:11](#)

نعم احسن الله اليكم. يقول السائل هل السجود اذا قرأ الامام اية فيها سجدة من الواجبات في الصلاة عصر سجود التلاوة ليس سجود واجب. لا في الصلاة ولا خارج الصلاة - [01:16:42](#)

اذا سجد الامام واجب ان تسجد اذا سجد علينا ان تسجد تبعا له نعم احسن الله اليكم يقول السائل ارى بعض المصلين اذا اقيمت الصلاة وهو يصلي النافلة - [01:17:09](#)

يقطعها وذلك بالسلام على يمينه فهل هذا التصرف صحيح لا يحتاج اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة للهم الا اذا لم يبقى منها الا شيئا يسيرا اما اذا كان يفوت عليه بعض الصلاة - [01:17:27](#)

اذا كانوا يفوتون عليه استمراره يفوت عليه بعظ الصلاة فيقطعه بلا تسليم نعم صلاة اقيمت الصلاة في الحديث. اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة نعم احسن الله اليكم يقول السائل - [01:17:50](#)

بعض المصلين يفوتونه الركوع الثاني من صلاة الجمعة ثم يصلي ركعتين فهل فعله صحيح اذا فازته اذا لم يدرك الركعة الاخيرة فانها تفوتة الصاد كلها ولا تصح بل عليه ان يصلي ظهر اربع ركعات - [01:18:17](#)

من ادرك ركعة مع الامام الراية يضيف اليها اخرى وتكفيه اما اذا لم يدرك ركعة بان لم ندخل معه الا بعد ما رفع رأسه من الركوع وقد فاتته الجمعة - [01:18:46](#)

سيصلي الفرض التي الرباعي. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل الا يحمل فعل اه الشیخ محمد ابن ابراهیم في الصلاة في السيارة في ذهابه الى الدرعية على الصلاة على الراحلة في السفر القصير - [01:19:07](#)

كما هو معتمد المذهب نعرف رأيه في هذا. نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ذكر بعض العلماء ان النبي صلی الله علیه وسلم والصحابة ما كانوا يحرقون رؤوسهم الا في حج او عمرة - [01:19:33](#)

من يقال ان هذا الفعل مستحب اي عدم حلق الرأس الا في الحج او العمرة نعم نقول الحلق مباح وفي الحج والعمرة مستحب فترك الحلق نقول انه اولى في حج وعمره - [01:20:05](#)

لكنه يقصر من رأسه يعني لم ينقل عنه صلی الله علیه وسلم انه حلق رأسه الا في حج او عمرة ولو انه كان يقصر من رأسه كان جمة - [01:20:43](#)

غاية ان ي يصل الى سحبة اذنه ولسه معنى ذلك انه يتركه حتى يكون طويلا الامر في هذا واسعد المقصود ان الحلق لم يؤثر عنه ولم ينقل عنه احسن الله اليكم. يقول السائل هل يصح ان يقال عقيدة الاشاعرة فيها بعض الكفريةات - [01:21:04](#)

مصر انكار علو الله ونحو ذلك اطلاق هذا اللفظ يعني انه تضمن تكفيتهم نعم نجحت ما وصف الله به نفسه فقد كفر هذا اصل عند اهل السنة. من جحد ما وصل الله به نفسه - [01:22:31](#)

لكنهم يعني اصل انهم متأولون النصوص المستفيضة القطعية ان الله تعالى في السماء فوق السماوات على عرشه نعم احسن الله اليكم. يقول السائل ما حكم جلوس الخاطب مع المخطوبة في النظرية الشرعية بحضور احد محارم الفتاة - [01:23:18](#)

ينظر اليها النظر الذي يرى يرغبه في من غير التطوير ولا ينسى ولا ولا يدبر بالنظر بحيث يستمتع بها ينظر النظر الذي من اجل المعرفة. لا من اجل الاستمتاع واللذة. نعم - [01:24:10](#)

هو يسأل احسن الله اليك عن الجلوس. اي الجلوس لازم نكون واقفين وانا انصح انه ان تيسر له ان يراها بطريقة لا تعلم به كان هذا هو الاولى. وهو الجارية - [01:24:48](#)

في عهد السلف ومن بعدهم على اثر اما ان يعني تدخل عليه هذا انما كان يفعل مع الاباء التي يراد منها شراؤها اما الحرة ابتذر نفسها لنفسها نقول نقول جائز - [01:25:12](#)

النظر الشرعي الى البداية نعم احسن الله اليكم. يقول السائل احيانا اخرج من بيتي بسيارتي اريد حبا اخر في الرياض ويؤذن وانا في الطريق فهل يجب علي ان اقف واصلي ام هذا يستحب لي - [01:25:51](#)

يجب عليك ان تقف وتصلی كما تقف في حاجتك صار لك حاجة محل من المحلات وانت سائر وقفت سبحان الله نعم احسن الله

اليكم يقول السائل تقدم شخص لشراء ارض مني - 01:26:23

وقال لي الوسيط هل تبيع بالسعر الفلاني؟ قلت نعم بدون نية بيع. وكانقصد معرفة كم يوصل السعر فماذا علي هذا لا يحصل انا 01:27:00 ليست ليست يعني هل تبيع بهذا - 01:27:00

تقول نعم هذا اخبار بالسعر الذي ترضاه لا صيغة الايجاب نعم احسن الله اليكم اقول السائلة من امريكا اريد السؤال عن حكم رفظ ابي اه زواجنا انا واختي من غير الفلسطيني - 01:27:31

مع العلم ان ولدنا في امريكا وتربينا فيها ويصعب علي ان اتعايش مع الرجل الفلسطيني لان عقليتهم تختلف عنا فهل من حقي اختيار 01:28:00 الانسان الذي سأعيش معه لك في الحق ان تفترض الزوجة - 01:28:00

الذى كرينه اذا كان لا مانع ليس فيه مانع شرعى اخوكم مسلم ومستقيم. اه في سلوكه اذا كانوا مسلما ومستقيما في دينه مؤديا 01:28:24 افرانض الله غير مجاهر بشيء من معاصي الله - 01:28:24

لاباس احسن الله اليكم يقول السائل عمرى يقول الشبكة عمرى تقريبا اربعة وعشرين سنة واحاف ان ارتكب الحرام 01:28:46 ونفسى تراودنى للشر واهلي رفضوا ان اتزوج الان فهل يجوز لي - 01:28:46

ان اتزوج زوج المسيار سرا واعف نفسى يجوز لكن لابد ان يكون الزواج معلنا ما يمكن سرا سرا تكون الجيران الذين حول بيت 01:29:20 المرأة يعلمون ذلك انك زوج لهذه المرأة - 01:29:20

نعم احسن الله اليكم يقول السائل ابي سب الدين بسببي وذلك لاني كنت آآ ازعجه وكان يأمرني بالهدوء فهل انا اثم معه 01:29:46 نعم انت تأذن بتسببك لا تأثم - 01:29:46

لا تحملوا مثل اثمه فانت مسيء في ازعاج والدك حتى حملته على ما حملته عليه اما مسئولية كلمته ما زال هو الذي يحملها نعم احسن الله اليكم يقول السائل اعمل في مركز سيارات تابع لشركات التأمين - 01:30:10

ويبدلون القطع للسيارات ويأخذون ما لا حق لهم من آآ السيارات ويبدلون اشياء بها بدون علم من اصحاب السيارات راتبي حرام لا 01:30:46 تعمل عندهم لا تعمل عند هذه الشركة التي يعني تتصرف هذا التصرف المنكر - 01:30:46
اموال الناس حول عمل الى شركة اخرى او الى مجال اخر نعم. اه انتهى - 01:31:18